

ما حكم الروائح والعطور الكحولية استخدامها وبيعها؟ #فتاوى

الفوزان

صالح الفوزان

الروائح والعطور الكحولية استخدامها وبيعها فيه شيء اذا ثبت ان فيها الكحول وهو الخمر ثبت ان فيها الكحول موجودا طعمه او

ريحه او لونه انه لا يجوز استعمالها ولا يجوز بيعها ولا شراؤها لانه خمر - [00:00:00](#)

اما اذا كان يقال ان فيها كحول ولا وليس فيها كحول او انه كحول في الاول ثم تلاشى وذهب ولم يبقى له اثر فهذا لا حكم له نعم -

[00:00:28](#)